الفصل الأول

فريضة الزكاة في الإسلام

الزكاة هي الفريضة الثانية من فرائض الإسلام، فَرَضها الله على أغنياء المسلمين، وقرنها بالصلاة في مواطن عديدة من كتابه العزيز، لينبِّه على أهميتها، ومكانتها في الشريعة الإسلامية الغراء.

وهي عبادة مالية، يتقرَّب بها المؤمن إلى ربه، كما يتقرَّب إليه بالحج، والصلاة، والصيام، والعباداتُ نوعان: بدنية، ومالية، والزكاة من العبادات المالية، قال الله عزَّ وجل في كتابه العزيز: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[1].

سُمِّيت زكاةً لما فيها من تزكية النفس، وتطهيرها من داء البخل والشُحِّ، ولتزكيتها المال بالزيادة والبركة والنماء، فهي تبارك المال وتُنمِّيه، وتطهِّره وتزكِّيه، كما قال تقدست أسماؤه: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾﴾[2]. أي يبارك الله لهم في

(١) سورة التوبة الآية: ١٠٣.

(٢) سورة الروم الآية: ٣٩.

أموالهم، ويزكّيها وينمّيها لهم، ويضاعف لهم الأجر والثواب فيها.

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾[1].

«مكانتها في الشريعة الإسلامية»

ولأهمية الزكاة وعظيم قدرها، قرنها تعالى بالصلاة، في اثنتين وثمانين آية من كتاب الله عزَّ وجل، ليدرك المسلم أهمية هذه الفريضة السامية، ويعرف منزلتها في الشريعة الغراء، وها نحن نذكر لإخوتنا المسلمين بعض هذه الآيات الكريمة:

١ ـ قال الله جلَّ ثناؤه: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾[2] الآية.

٢ ـ وقال عزَّ شأنه: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾[3] الآية.

٣ ـ وقال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

(١) سورة سبأ الآية: ٣٩.
(٢) سورة التوبة الآية: ١٨.
(٣) سورة التوبة الآية: ١١.

أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[1] الآية.

٤ ـ **وقال تقدست أسماؤه:** ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾﴾[2].

٥ ـ **وقال تبارك وتعالى:** ﴿وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾[3].

«ثبوت فرضية الزكاة»

وقد ثبتت فرضية الزكاة، بالكتاب، والسنة، وإجماع الأمة.

أمَّا الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾.

وأمَّا السنة: فهو ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ لمَّا بعث معاذاً إلى اليمن، قال له: إنك تقدُمُ على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادةُ الله عزّ وجل، فإذا عرفوا الله، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمسَ صلواتٍ في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاةً، تُؤخذ من أغنيائهم، وتُردُّ على فقرائهم، فإذا أطاعوا فخذ منهم، وتوَّق كرائم

(١) سورة الحج الآية: ٤١.
(٢) سورة مريم الآية: ٥٥.
(٣) سورة مريم الآية: ١.

أموالهم»[1]. أي اجتنبْ أخذ ما يعزُّ عليهم، من خيار أموالهم ونفائسها.

وأمَّا الإجماع: فقد أجمع المسلمون على فرضيتها، واتفق الصحابةُ على قتال مانعيها، فقد روى الشيخان عن أبي هريرة أنه قال:

«لما توفي النبيُّ ﷺ واستُخلِفَ أبو بكر بعده، وكَفَر من كَفَر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: «لا إله إلا الله» فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلاَّ بحقِّها، وحسابه على الله؟ فقال أبو بكر: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عِقالاً - أي حبلاً - كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه!! قال عمر: فواللهِ ما هو إلا أن رأيت الله عزَّ وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفتُ أنه الحق»[2].

فدلَّ ذلك على الإجماع، لأن الصحابة جميعاً أقرُّوا أبا بكر على قتالهم، فكان ذلك منهم إجماعاً.

---

(١) رواه البخاري ٣/ ٢٦١ ومسلم رقم١٩.

(٢) رواه البخاري ٣/ ٢٦٢ ومسلم رقم ٢٠.

ترهيب مانع الزكاة

المالُ في الأصل نعمة، ولكنه قد ينقلب إلى بلاء ونقمة، إن لم يعرف فيه الإنسان، ما يتعلَّق به من حقوقٍ وواجبات، ولم يؤدِّ منه حقَّ الفقير والمسكين، ولم يبادر إلى الإنفاق منه. فالله جلَّ وعلا هو الذي منح الغنيَّ المال، ووسَّع عليه الرزق، ابتلاءً وامتحاناً، وأمره بالإحسان إلى عباده كما أحسن الله إليه ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ وجعل تعالى مقداراً محدَّداً من المال، حقاً واجباً فيه، يؤديه إلى مستحقِّيه، من اليتامى، والأرامل، والمساكين ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾[1].

وبإمكاننا أن نتصور مدى العقوبة الصارمة، التي وضعها الإسلام لمانع الزكاة، من ذلك التصوير المفزع في آي الذكر الحكيم ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾[2].

---

(١) سورة المعارج الآيات: ٢٤ ـ ٢٥.

(٢) سورة التوبة الآيات: ٣٤ ـ ٣٥.

وإنما خصَّ تعالى هذه الأعضاء بالذكر «الجباهَ، والجنوبَ، والظُّهورَ» لأنَّ السائل متى أقبل على البخيل، فأول ما يبدو منه من آثار الكراهية والمنع، أن يُقطِّب في وجهه، ويكلَحَ ويتجعَّد جبينُه، ثم إن ألحَّ في الطلب، أعرض بجانبه عنه، فإن استمرَّ في الطلب ولاَّه ظهره، فيعاقب بالكيِّ بالنار في هذه الأطراف، تحقيراً له وإهانة، كما أهان الفقيرَ، جزاءً وفاقاً[1].

ما هو المال المكنوز؟

والمال المكنوز الذي أشارت إليه الآية الكريمة ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ هو المالُ الذي لم تؤدَّ زكاتُه، سواءً كان من الذهب، أو الفضة، أو من الأموال النقدية، كالجُنيه، والريال، والدولار، والليرة السورية، وسائر العملات المتداولة، فكلُّ ما ادُّخر ولم تُؤَدَّ زكاتُه فهو كنزٌ، ولو كان غير مخبوء، وكلُّ ما أُدِّيتْ زكاته، فهو غير كنزٍ، ولو كان مدفوناً تحت الأرض.

قال عبد الله بن عمر: «الكنز مالم تُؤدَّ زكاتُه، وما أُدِّيتْ زكاته فليس بكنز، وإن كان تحت سبع أرضين»[2].

(١) انظر جامع الأصول لابن الأثير ٤/ ٥٦١.

(٢) تفسير ابن كثير ٢/ ٣٦٤.

ويدلُّ على هذا ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من صاحب ذهبٍ ولا فضة، لا يؤدي منها حَقَّها ـ أي زكاتها ـ إلاَّ إذا كان يومُ القيامة، صُفِّحتْ له صفائحُ من نار ـ أي جُعلت كنوزُه كأمثال الألواح من الحديد ـ فأُحمي عليها في نار جهنم، فيُكوىٰ بها جنبُه، وجبينُه، وظهرُه، كلَّما بَرَدتْ أُعيدت له، في يوم كان مقدارُه خمسين ألف سنة، حتى يُقْضَىٰ بين العبادِ، فيرىٰ سبيلَه، إمَّا إلى الجنَّة، وإمَّا إلى النَّار»[1].

طوقٌ في عُنُق مانع الزكاة

وكما بشَّر تعالى بالعذاب الأليم، في دار الجحيم، لمانع الزكاة ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ وفي التعبير بلفظ البشارة سخريةٌ وتهكُّمٌ، تليق بالمتكبِّر الذي منع حقَّ اليتيم والمسكين، فكذلك بشَّر المصطفى ﷺ «مانع الزكاة» ببشارة أخرى، وهي الطوقُ الذي يُقلَّده في عنقه، ولكنه ليس طوقاً من ياقوت أو ألماسٍ، أو مرجان، إنما هو حيَّةٌ وثعبان، يُطوَّق به عنق البخيل، الذي منع الزكاة، فيتمثَّل له مالُه ثعباناً فظيعاً، تساقط شعره من ضخامته وكبره، فيلتفُّ على عنقه، كما أخبر بذلك المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى.

(١) أخرجه مسلم رقم ٩٨٧ باب إثم مانع الزكاة.

ففي الحديث الصحيح الذي رواه البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«من آتاه الله مالاً، فلم يؤدِّ زكاته، مُثِّل له مالُه يوم القيامة شجاعاً أقرع - أي ثعباناً ضخماً - له زبيبتانِ - أي نقطتان سوداوان فوق عينيه - يُطوَّقه يوم القيامة، ثم يأخذ بِلِهْزِمَتيْه - يعني شدقيه - ثم يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك، ثم تلا ﷺ قوله الله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾[1].

فالآية الكريمة ذكرت الطَّوق، والحديث الشريف وضَّح أنه الثعبان الضخم الكبير، الذي يلتفُّ على عُنُق الغني المانع للزكاة فيكون له كالطَّوق والقلادة، نجَّانا الله وإياكم من هذا البلاء.

المال في الإسلام وسيلة لا غاية

والمال في الإسلام وسيلة وليس بغاية، وسيلةٌ إلى نيل رضى الله عز وجل، بالإنفاق في سبيله، وعمل البِرِّ

(١) سورة آل عمران الآية: ١٨٠ والحديث رواه البخاري ٣/٢٦٨ في كتاب الزكاة.

والصالحات، فمن أخذه من حِلِّه، وأنفقه في محلِّه، فنعم هذا المال، كما ورد في الخبر «نِعْمَ المال الصالح للرجل الصالح».

ومن جعل المال غاية، فجَمعه من حلال وحرام، ولم يبال من أين اكتسبَ، ولا فيما أنفق، فبئس هذا المال، الذي سيكون زاداً له إلى جهنم، كما قال سيد البشر ﷺ:

«والذي نفسي بيده، لا يكسبُ عبدٌ مالاً من حرام، فيبارك له فيه، ولا يتصدَّق منه فيتقبَّله الله منه، ولا يتركه خلفه - أي يموت ويتركه بعده للورثة - إلاَّ كان زادَه إلى جهنم، إنَّ الخبيثَ لا يمحو الخبيثَ، إنما يمحو الخبيثَ الطيِّبُ»[1].

الزكاة طهارة للنفس والمال

والزكاة طهارةٌ للنفس والمال، تطهِّر النفس من دَنَس الشُّحِّ والبُخل، وتُطهِّر المال فتزكيه وتنمِّيه، وتجعل الخير والبركة فيه، وتغرس في قلب الإنسان، حبَّ الخير والإحسان، ولا يكمل إيمان المرء، ولا يتمُّ دينُه، حتى يؤدِّي حقَّ «الخالق» وحقَّ «المخلوق» فحقُّ الربِّ جلَّ وعلا بإقامة الصلاة، وحقُّ العبد بأداء الزكاة، وبأداء

(١) رواه البيهقي، وأحمد، والحاكم، وانظر تمامه في الفتح الكبير ١/ ٣٤١.

الحقَّيْن تسعد البشرية، وتستقيم الحياة.

وما هذه الفوضىٰ والاضطرابات العالمية، التي تعاني منها المجتمعات البشرية، إلاَّ نتيجة حتمية للإعراض عن هداية الله، والتفريط في الحقوق التي أوجبها الله، ولهذا تكثر السرقات والجرائم، وتزداد يوماً بعد يوم، وتُسلب أموال الأغنياء، باسم العامل والفلاَّح، تحت ستار المكر والخداع «الاشتراكية» ليعمَّ الفقر الجميع.!

ولو أن المسلمين أدَّوا ما فرض الله عليهم من الزكاة، على الوجه الصحيح الأكمل، ودفعوها إلى مستحقيها كما أمر الله، لما بقي فقير يشكو ألم الجوع، ولا محتاج يشكو قسوة الحرمان، ولما ظهرت في البلاد الإسلامية، تلك المبادىء والنُّظُم الهدَّامة، من رأسمالية، وشيوعية، واشتراكية، وسلبٍ ونهبٍ لأموال الناس، باسم الفقراء والكادحين من الفلاَّحين والعُمَّال، فالمجتمع الإسلامي مجتمع متكافلٌ، يعطف فيه الغنيُّ على الفقير، ويعين فيه القويُّ العاجز، وعندما تتفكك هذه الروابط، تحلُّ فيهم الكوارث والنكبات، وليست «الزكاة» التي فرضها الله على الأغنياء، إلاَّ صمام الأمن للمجتمع المسلم، فقد قال النبي ﷺ: «إنَّ الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم، بقدْر الذي يَسَعُ فقراءهم، ولن يَجْهَد الفقراءُ إذا جاعوا أو عَرُوا ـ أي لن يصيبهم الحاجة والفاقة ـ إلاَّ بما يصنع أغنياؤهم، أَلاَ وإنَّ الله تعالى

يحاسبهم حساباً شديداً، ويُعذِّبهم عذاباً أليماً»[1].

ومن أجل ذلك نجد القرآن الكريم، يقرن بين الأحبار والرهبان، الذين يأكلون أموال الناس، بالباطل، وبين الأغنياء الكانزين للمال، الذين يأكلون أموال الفقراء والضعفاء، في آية الكنز ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾[2].

فالذين يأكلون أموال الفقراء والمساكين، كالذين يأكلون أموال الناس، من الأحبار والرهبان بطريق الحرام، الجميع يشتركون في العذاب في لظى الجحيم، بسبب السُّحت والظلم لبني الإنسان.

كما قرن تبارك وتعالى «مانعي الزكاة» بالكفرة المشركين، وجعلهم إخوةً في العذاب والنَّكال، يشتركون في غضب الله وسخطه، في قوله تقدست أسماؤه: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٧﴾﴾. أجارنا الله من سخطه وعذابه، ويا شقاوة وبؤس من منع الزكاة!؟.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط والصغير من حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) سورة التوبة الآيات: ٣٤ ـ ٣٥.

الخسرانُ المبين لمن منع الزكاة

وقد أقسم النبي ﷺ، على أن أرباب الثروات، والأغنياء المكثرين لجمع الأموال، هم الأخسرون يوم القيامة، الذين سيصلون أشدَّ العذاب، لأنهم جمعوا المال، ولم يؤدُّوا حقَّه، كما أمر الله تعالى بالإنفاق منه.

روى البخاري ومسلم عن أبي ذَرٍّ الغِفاري أنه قال: «انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبة، فلمَّا رآني قال: هم الأخسرون وربِّ الكعبة، هم الأخسرون وربِّ الكعبة!!

قال: فجئتُ حتى جلستُ، فقلتُ: يا رسول الله فداكَ أبي وأمِّي، من هم؟ قال: الأكثرون أموالاً، إلاَّ من قال هكذا، وهكذا، وهكذا ـ يعني أنفق في وجوه البر والخير ـ من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله، وقليلٌ ما هم..

ثم قال ﷺ: ما من صاحب إبلٍ، ولا بَقرٍ، ولا غنم، لا يؤدِّي زكاتها، إلاَّ جاءت يوم القيامة، أعظم ما كانت وأسمنه، تنطحه بقرونها، وتَطَؤُه بأظلافها، كلما نفِدت أخراها ـ أي انتهت ـ عادت عليها أُولاَها، حتى يُقضىٰ بين الناس»[1].

---

(١) الحديث أخرجه مسلم رقم ٩٩٠ واللفظ له، وأخرجه البخاري مفرَّقاً في الأيمان، وفي الزكاة ٣/٢٥٦.